

أدركوا من القرآن القدر يزيد  
قاله أبو الهيثم

يكون صورة الخلفه واقضاء الاستفهام صدر الكلام ولذا  
لم يخفى في كلامهم زيد قائم اي كى اجاز زيد قائم اي هو صريح  
به الفاضل العظام وكونه فلا خلاف ان الاستفهام يكون بلام  
الترام المتكلمات بلا حجة اما اول فلان جعله مبتدأ لا يعنى  
عن كونه خبرا والصفة اذا كانت مع مفعولها خبر يكون التعريف  
الذي يحتمل الجميع في لفظها في خبره الصورة واما فيها فالوجه  
مبتدأ يكون اعلم بما هي خبره الخبيث في لفظها ومن حيث كونها خبر  
في حيز ولا ضافة في كون هذه مكلفا واما التام فجعل مبتدأ بان  
جاء على التقدير الاول كما زيد قائم ابو فيستغنى عنه واما ثانيا  
فلانه اذا جعلت مبتدأ يكون الجميع حمله معناه واما ان لم يجعلها  
حمله عليه ايضا فيكون صورة ومعنى والاصح في الخبر اللاحق  
والهدول عند بلاغ محقق لا يخفى واما مثال فلان فلان كون  
المبتدأ خلاف الاصح فانه مبتدأ اضطراري حيث  
لو وجد مفعول اخر لغيره وجه سوي الابتداء المحكم عليه  
بانه مبتدأ ولا خلاف في وجوده هنا وفي كونه مبتدأ وليس  
هنا مشرا قائم زيد حتى يتفرض به لان كون الخبر مفعولا والبتدأ  
مؤخر خلاف الاصح ان كون المبتدأ مبتدأ كما في المثال  
الا اول جعلت مبتدأ لوجود الاضطرار في الخبر بالتظليل  
جعل خبرا وادى بها من الخبر جملان ما عني فيه كرسيت  
خواقيم

والاصح ما علم ان لها شرح بالادغام  
لا يصح ولا يوصف فلا يكون التام والاضافة  
والاصح تكون الخبر مع حكاية المبتدأ  
عشر بنه المزدري

خواقيم زيدان وما قام زيدون والصفة فيها متعينة  
للاقتناء وما بعدها المقامية ولا يجوز كونها خبرا وما بعدها  
مبتدأ اذا لم يبق له من متبوعها وليست هنا جملان مثلا قائم  
زيد فان يجوز فيها الامرين ولا خبره المبتدأ كونه عطف  
كون الاستفهام والتعريف العطف الى ما فاعله سداد مسد للخبر ولذا  
جعل الجميع حمله فعليه كالمعنى ولا يجوز تعدد المبتدأ في الجملة الاول  
منه لانه المتبادر عند الاطلاق لستفهامه لان السوي يعنى  
اليه بغير انه لا يجوز تعدد اللفظ بل عاظم بشارة الاستفهام ولما  
التعدد مع اللفظ يعاطف فيجوز ثلثان جزم في الخبر  
يؤتى بالواو لا يشبه او يجمع الخبرين فقيهه واثبت  
والتي يدان عالمنا ازيد وعمره كيكاتبه تاروق فقيه او عايلون  
والاصح المبتدأ والاول قد عطف اللفظ كونه محمول  
موصوفا بالبر والموصوف مقدم على الوصف وجوز فينبغي ان يقدم  
ذكر المتعاقبات او شرطه اي شرطه كونه مبتدأ ان يكون متع  
لان العوض من الكلام حصول الفائدة والاختصاص غير المعين  
لا يفيد ذلك في تنكيره واخذ لا بالعرض المطلوب من الكلام  
وهو الاختصاص لان في تنكيره تغيرا عن السماع الحديث لا يتبادر  
لان خبره لا وهو مقدم على الخبر مما يمنع السماع عن السماع  
بالتظليل كما في شرح حليب الالباب او كونه مخصصا في تربية  
الخبر

وانما عمل الاستفهام في بعض واضع حاد واصحة  
في جملان ففقد اللفظ الذي لا يجب الفاعل والاعراب  
من التام الاول حتى يمتد عن الواو وعلا عليه بما اقبل